رابط المادة على منصة باحث

شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي - الشيخ د ناصر العقل

36 شرح العقيدة الطحاوية) زيادة الإيمان ونقصانه (- د ناصر العقل

ناصر العقل

الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان نبينا محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم وعلى اله رضي الله عن صحابته - 00:00:00

والتابعين ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين. وبعد الان ننتقل الى درسنا في شرح الطعاوية وقد وصلنا الى صفحة اربع مئة وستة وستين المقطع الاخير الكلام عن زيادة الايمان اجمالا وتفصيلا - 00:00:18

وهو ايضا هذا الكلام يتضمن الرد على الذين قالوا بان الايمان هو مجرد التصديق او التصديق والقول المقطع التالي وما بعده اه ما بين المرجئة واهل السنة من حوار وهو هنا بدأ - 00:00:38

ذكر زيادة الايمان وهو رد من اهل السنة على المرجية. لان المرجية الذين قالوا الامام هو التصديق او التصديق والقول اكثرهم يقول بعدم زيادة الايمان اي ان الايمان لا يزيد ولا ينقص. نعم - 00:00:59

الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. قال المؤلف رحمه الله تعالى. واما زيادة الايمان من جهة الاجمال والتفصيل. فمعلوم انه لا يجب في - 00:01:15

وللامر ما وجب بعد نزول القرآن كله. ولا يجب على كل احد من الايمان المفصل مما اخبر به الرسول صلى الله عليه وسلم ما يجب على من بلغه خبره كما في حق النجاشي وامثاله - 00:01:35

يعني بذلك ان الايمان يزيد بزيادة الشرائع والتكاليف وعلى هذا فانه يزيد بزيادة العمل ايضا لزيادة العمل كل ما زاد عمل الانسان بما امر به وايضا انتهائه عما نهي عنه زاد - 00:01:55

كما ان الايمان يزيد في اصل نشأته في تاريخ التشريع بمعنى ان الايمان في اول الامر في العهد المكي وفي في اول العهد المكي بالذات ايضا كان المقصود به مجرد بعض الامور المعرفية وبعض الاعمال. ثم زاد بتشريع الصلاة ثم - 00:02:17

اذا زاد بتشريع بقية اركان الاسلام وتشريع الجهاد والامر بالمعروف وان المنكر والصدع بالدعوة زاد من حيث الكم. بمعنى ان كل هذه كما انه يزيد ايضا بعمل الانسان نفسه. الانسان كلما زادت آآ زاد امتثاله للاوامر الشرعية زاد - 00:02:37

ايمانه لان الايمان يزيد بالامور القلبية والامور العملية عمل الجوارح. نعم. واما الزيادة بالعمل والتصديق الزميل عمل القلب والجوارح فهو اكمل من من التصديق الذي لا يستلزمه العلم الذي يعمل به صاحبه اكمل من العلم الذي لا يعمل به - 00:02:57

فاذا لم يحصل اللازم دل على ضعف الملزوم. ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس كالمخبر كالمعاين. وموسى عليه السلام لما اخبر ان قومه عبدوا العجل لم يلق الالواح - 00:03:24

فلما رآهم قد عبدوه القاها. وليس ذلك لشك موسى في خبر الله. لكن المخبر وان جزم بصدق المخبر بصدق المخبر. فقد لا يتصور المخبر به في نفسه كما يتصوره اذا عاينه. كما قال ابراهيم الخليل صلوات الله عليه. رب ارني كيف تحيي الموتى - 00:03:44

قال اولم تؤمن؟ قال بلى ولكن ليطمئن قلبي. وايضا الايمان كما يزيد بالاعمال فيما يتعلق بالجوارح كذلك يزيد بالامور التي ترد الى القلب التي تزيد اليقين. ما يرد الى القلب مما يزيد اليقين يعد زيادة في الايمان - 00:04:14

حتى وان كان من الامور التصديقية الخبرية نعم. وايضا فمن وجب عليه الحج والزكاة مثلا يجب عليه من الامام ان يعلم ما امر

ويؤمن بان الله اوجبه ما لا يجب على غيره الا مجملا. وهذا يجب عليه - 00:04:34
فيه الايمان المفصل وكذلك الرجل اول ما يسلم. انما يجب عليه الاقرار المجمل. ثم اذا جاء وقت الصلاة كان عليه ان يؤمن بوجوبها ويؤديها. فلم يتساوى الناس فيما امروا به من الايمان. ولا شك - 00:04:58
ان من قام بقلبه التصديق الجازم الذي لا يقوى على معارضته شهوة ولا شبهة. لا تقع معه معصية ولولا ما حصل له من الشهوة والشبهة او احداهما لما عصى. بل يشتغل قلبه - 00:05:21
ذلك الوقت بما يواقعه من المعصية. فيغيب عنه التصديق والوعيد فيعصي. ولهذا والله الله اعلم. قال صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن. الحديث فهو حين يزني يغيب عنه تصليقه بحرمة الزنا. وان بقي اصل التصديق في قلبه. ثم - 00:05:41
تعاوده فان المتقين كما وصفهم الله تعالى بقوله ان الذين اتقوا اذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فاذا هم مبصرون. قال ليس عن مجاهد هو الرجل يهم بالذنب فيذكر الله فيدعه. والشهوة والغضب مبدأ السيئات. اذا ابصر رجع ثم قال - 00:06:11
قال تعالى واخوانهم يمدونهم في الغي ثم لا يقصرون. اي واخوان الشياطين تمدهم الشياطين في الغي ثم لا يبصرون. قال ابن عباس رضي الله عنهما لا الانس تقصر عن ولا الشياطين ولا الشياطين تمسك عنهم. فاذا لم يبصر يبقى قلبه في عمى - 00:06:41
والشيطان يمده في غية. وان كان التصديق في قلبه لم يكذب. فذلك النور والابصار وتلك الخشية والخوف تخرج من قلبه. وهذا كما ان الانسان يغمض عينيه فلا يرى وان لم يكن اعمى فكذلك القلب بما يغشاه من رين الذنوب لا يبصر الحق وان لم يكن اعمى - 00:07:11
هناك عمل كافر وجاء هذا المعنى مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا ما زال العبد نزع منه الايمان. فان تاب اعيد اليه. واذا فيما سبق المقطع السابق كله - 00:07:41
حقيقة لا يزال فيه نوع ضعف في بيان معنى ان الايمان يزيد بالعمل. بل ربما يفهم بعض الناس ربما يكون هذا مقصود الشارع ان كل هذه النصوص وهذه المعاني قصد بها ان الزيادة والنقص في القلب فقط. اي في الجانب التصديقي - 00:08:01
وربما يفهم من آآ عبارات الشارع هذا الفهم. والحقيقة تأملت الامر وجدت ان الكلام محتمل او ان ما ساقه الشارع هنا محتمل للامر نحتمل الامرين يحتمل ان المقصود به الاستدلال على قول القدرية بان المقصود بزيادة الايمان زيادة - 00:08:21
اليقين في القلب وزيادة التصديق فقط وان كون الايمان يزيد بالاعمال يعني ان الاعمال تدل على زيادة التصديق. وان الاعمال من لوازم الايمان وليس من ذاته ليست من الايمان نفسه. هذا محتمل حقيقة - 00:08:45
لكن مع ذلك فان في العبارات ما يدل على انه يقصد ان الايمان يزيد وينقص بالاعمال وان الزيادة والنقص ليست فقط زيادة في اليقين والتصديق انما هي ايضا زيادة تشمل العمل بمعنى ان العمل - 00:09:07
من الايمان وان الاعمال داخلة في مسمى الايمان نعم يقول ان الكلام السابق كله من قوله واما زيادة الامام من جهة الاعمال الاجمال والتفصيل الى اخر ما قرأنا يعني يحتمل ان الشارع اراد فيهم انتصار لاهل السنة والجماعة ردا على المرجئة في ان الاعمال تدخل في - 00:09:30
الايمان وانه بها يزيد وينقص لكنه لم يفصح عن ذلك افصاحا بينا فمثلا قوله في الصفحة اربع مئة وسبعة وستين واما زيادة الزيادة في العمل والتصديق. المستلزم لعمل القلب والجوارح - 00:10:02
هذه فيها اشارة الى انه يقصد الاستدلال على مذهب المرجئة. لان زيادة الايمان بالاعمال لا تدل على ان الاعمال من مسمى الامام انما تدل على ان الاعمال مظاهر مظاهر للجانب التصديقي والمعرفي في القلب - 00:10:23
واننا نعرف زيادة القلب وزيادة الايمان ونقصه بلوازمه وهي الاعمى. هذا وارد لكنه غير غير صريح ويحتمل انه يقصد الاستدلال على ان الاعمال تزيد الان تزيد ان الايمان يزيد وينقص بزيادة الاعمال ونقصها - 00:10:48
طيب العمل والترك حسب الاوامر الشرعية اه في الحقيقة انا تأملت المقطع ذا كله اكثر من مرة ووجدت انه الامر فيه غموض وكما

ذكرت لكم ان الشارح ابن ابي العز في هذه المسائل والتي قبلها وبعض ما ما يرد بعد قليل فيه اضطراب - 00:11:17
عنده نزعة الاعتذار للمرجئة الاحناف في حين انه اه والله اعلم يميل في حقيقة الامر الى مذهب اهل السنة والجماعة ولذلك حاول ان توسط باسلوب فيه اضطرار فكان كلامه محتمل للامرين احتمل انه يقصد بهذا المقطع كله الاستدلال على ان - 00:11:39
الايمان يزيد وينقص بالاعمال. وان الاعمال من مسمى الامام. ويحتمل العكس انه اراد الاستدلال على ان اعمال زيادتها ونقصها انما هي دليل على زيادة ونقص التصديق في القلب انما هي مستلزمات فقط. اي قرائن ودلائل على الايمان الذي في القلب - 00:12:09
وانها ليست من مسمى الايمان هذا بالنسبة للمقطع نفسه اما فيما بعده فقد ذكر رأي الفريقين اهل السنة والمرجئة. ثم انه يميل للانتصار الى مذهب الى السنة في كثير من الاحيان - 00:12:34
في هذه المسألة نعم واذا كان النزاع في هذه المسألة بين اهل السنة نزاعا لفظيا فلا محظور فيه سوى ما يحصل من عدوان اخواني احدى الطائفتين على الاخرى والافتراق بسبب ذلك. طبعا سبق ان ذكرت لكم ان النزاع ليس بلفظي في الحقيقة - 00:12:54
النزاع عقدي وان كان لفظيا من بعظ الوجوه لكنه من من حيث العلم والاعتقاد ليس بلفظ من الجانب العملي نجد ان النزاع بين اهل السنة واوائل المرجئة يكاد يكون لفظي من الناحية العملية من ناحية الثمرة العملية - 00:13:17
والدليل على ذلك ان المرجئة الاوائل الذين يخرجون العمل بمسمى الايمان لا يتساهلون في العمل لا يتساهلون فيه ويرون ان الاخلال بالعمل معصية. وان ارتكاب ما نهى الله عنه معصية. ويثبتون الوعيد الثابت على المعاصي لا - 00:13:41
في امر الوعي لكنهم يقولون هذه اي وجوب العمل بالامور العملية وترك ما نهى الله عنه هذه جاءت بنصوص خارجة عن نصوص الايمان جاء وجوب العمل ووجوب الترك لما نهى الله عنه. بمقتضى نصوص ليست اه داخلة في ان ليست اه لا - 00:14:01
تدل على ان هذه الامور من الايمان بذاته. انما هي من لوازم فيقولون الانسان اذا امن وصدق فلا بد ان يذعن لاوامر الله عز وجل ويترك نواهيه وهذا يقولون اسمه من لوازم الايمان او من شروط الايمان - 00:14:27
والشرط خارج عن الاصل كما نقول في شرط الصلاة شرط الصلاة هو من مقدماتها ومن الامور التي تسبقها. فيقال مثلا من شروط الصلاة الطهارة لكن ليست الطهارة من اجزاء الصلاة - 00:14:47
هذا نظير كلام الاحناف والمرجئة في الامام. فهم يقولون فعلا الاعمال اي لوائل اقصد الاوائل الاعمال من مستلزمات الايمان لكن ليست من الايمان وهذي شبهة في الحقيقة شبهة وليست حجة - 00:15:03
لان الامر يرجع الى الاصطلاح الشرعي. ما ورد به كتاب الله عز وجل وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وفهم الصحابة والسلف. لمعنى الامام لانهم وقفوا بمعنى الايمان على اللغوي - 00:15:20
وسيأتي ذكر شبهتهم والرد عليها بعد قليل اذا ليس النزاع في المسألة نزاعا لفظيا الا من جانب الثمرة العملية فقط. اما من حيث الاعتقاد ومن حيث المعرفة فلا شك ان هناك نزاع عقدي صحيح - 00:15:36
هذا الشيء. الشيء الاخر اننا اذا قلنا ان النزاع بينهم اوائل المرجئة وبين اهل السنة لفظي في الجانب العملي. فليس الامر كذلك عند المتأخرين المرجئة المتأخرون من مرجئة التساهل في هذا الامر حتى انهم اخلوا بكثير من امور الوعيد - 00:15:56
لانهم لما قالوا ان الايمان هو التصديق قالوا بان من اعرض عن الاعمال بالكلية يبقى مؤمنا مسلما. حتى وان لم يعمل من الدين بشيء وهذا خلاف الاصل الذي عليه السنة والجماعة اهل السنة والجماعة - 00:16:16
وهذه النزعة بدأت على السنة بعض المعاصرين الذين يقولون لا يكون الكفر الا بالتكذيب القلبي قولهم هذا هو قول متأخرة المرجئة فان الكفر يكون احيانا بالاعمال اما عملا واما تركا - 00:16:34
الاعراض عن الدين بالكلية كفر مخرج عن الملة وكذلك عمل الشركيات وان كان القلب مصدق مؤمن العمل بالشركيات كفر مخرج عن ملة ولا يصح ان يقال انه لا يشرك الا من زال من قلبه الايمان هذا غير صحيح - 00:16:58
اي التصديق قد يشرك وفي قلبه التصديق قد يشرك ويظن انه على الايمان. ومع ذلك يكون عمله محبط ومخرج عن المنبه. اذا فالصحيح ان الخلاف ليس لفظيا عند المتأخرين من جميع الوجوه. اما عند المتقدمين فقد يكون لفظي من الجانب العملي. لكن ليس

بلفظي من الجانب الاعتقادي - 00:17:20
العلم نعم واذا كان النزاع في هذه المسألة بين اهل السنة نزاعا لفظيا فلا محظور فيه سوى ما يحصل من عدوان احدى الطائفتين على الاخرى والافتراق بسبب ذلك. وان يصير ذلك ذريعة الى بدع اهل الكلام المذموم من اهل - 00:17:44
اهل الارجاء ونحوهم والى ظهور الفسق والمعاصي. بان يقول انا مؤمن مسلم حقا كامل الايمان والاسلام ولي من اولياء الله. فلا يبالي بما يكون منه من المعاصي. وبهذا المعنى قالت المرجئة - 00:18:06
لا يضر مع الايمان ذنب لمن عمله. وهذا باطل حقا. هذا الكلام ايضا وما اه تبعه من تعليق في الهامش فيه نوع او ايهام هو ان يصير ذلك ذريعة الا بدعة الكلام المذموم من اهل الارجاء. هذا ليس على الاطلاق - 00:18:26
كما ان قوله بعد ذلك في سطرين او ثلاثة ان آآ المرجئة هم الذين يقولون لا يظر مع الامام ذنب لمن عمله وان هذا باطل طبعا هذا حق لكن ليس هذا قول المرجئة الذين يعنونه السلف - 00:18:56
السلف يتركون المرجئة على اطلاقه الاطلاق العام المشهور يقصدون به مرجئة الفقهاء الاحناف والاشاعر والماتريدية واغلب الذم الوارد وما ورد في نصوص واثار السلف انما هو في الرد على هذا النوع من المرجئة. وهم الذين يقولون ان الايمان هو التصديق او التصديق والقول فقط - 00:19:11
الذين يقولون بان الايمان هو التصديق او التصديق والقول ومن ثم لا يجعلون الاعمال من الايمان ولا يقولون بزيادة الايمان ونقصانه ولا يستثنون في الايمان اصحاب هذه الاصول الاربعة والخمسة هم المرجئة عند السلف - 00:19:42
اما الذين اشار اليهم الشارع هنا وسماهم اهل الارجاء فهم الجهمية يسميهم السلف الجهمي. وهم كذلك الذين قالوا لا يظر مع الايمان ذنب لمن عمله اطلاقا يعني باطلاق هؤلاء هم الجهمية مرجئة الجهمية - 00:20:02
وهذا هو الاطلاق القليل عند السلف السلف نعم يطلقون على الجهمي مرجئة لكن هذا قليل وبمناسبته وحسب السياق اما يا اما اكثر الذين رد عليهم السلف من المرجئة فهم مرجئة الفقهاء. واكثر كلام السلف في المرجئة يعني به مرجئة الفقهاء. وايضا اذا - 00:20:23
اطلقت كلمة المرجئة عند العلماء فانما يقصدون به مرجئة الفقهاء. اما مرجئة الجهمية فاطلاق له قليل. ولا يمكن ان يذكر الا مع ذكر مقولات الجهمية او بوصف قولهم الشنيع الغالي - 00:20:45
والارجاع عند الجهمي ناتج عن الجبر. قول بان الانسان مجبور على افعاله نتج عنه القول بالارجاء للضرورة يعني المرجئة لا يلزمهم الجهمية يلزمهم ذلك حتى ولو لم يقولوا به لان من قال بان الانسان مجبورا على افعاله وليس له اي اختيار ولا حرية ولا قدرة من الضروري ان يقول بان الانسان لا - 00:21:06
حاسب على اي ذنب بان المجبور على الذنب لا ذنب له. فمن هنا من الطبيعي ان يكون هذا الصنف وهم الجهمية ما داموا قالوا بالجبر ان يقولوا بالارجاء الغالب اذا الصحيح ان الذين اشار اليهم الشارع هنا هم غلاة المرجئة - 00:21:30
وهم الجهمي كذلك المهمش همش بتوهيم اكثر وقال الرجال منهم الذي يعد بدعة هو قول من يقول لا يضرنا على الايمان المعصية هذا ما هو مذموم هذا ارجاء يخرج به صاحبه من الملة - 00:21:53
هو مجرد ذنب ثم قالوا واما من لانه قولهم لا يضر مع الايمان معصية يدخلون فيها الشرك الاكبر ويدخلون فيها البدع المغلظة يدخلون فيها الكفريات الجرائم وكل شيء وهذا لا يصح هذا قول مرجعة المرجئة الذين هم الجهمية - 00:22:09
وليس الارجاء المذموم هو هذا فقط. بل ارجاء المذموم هو قول مرجئة الفقهاء وكذلك قول الجهمية من باب اولى. ثم قوله اما من يقول برجال امر المؤمنين العصاة الى الله - 00:22:30
ولا يلزمه الجنة ولا نار ولا يتبرأ منهم فهذا لا يعد بدعة بل هذا هو البدعة بعينهم الا اذا فصل هذا فيه اجماع فالصحيح انه من قال بارجاء المؤمنين يوم القيامة بعد موت يعني يعني عصاة المؤمنين. يوم القيامة الى الله عز وجل - 00:22:46
فان شاء عذبهم وان شاء غفر لهم هذا قول اهل السنة والجماعة اما من قال بالارجاء المطلق وهو نتيجة لقول المرجئة فان هذا بدعة يعني كونوا لا ينزلهم الا جنة لا ينزلهم جنة ولا نار كذلك كلام مجمل - 00:23:12

اذا نعود الى كلمة المهمش قوله يا رجال مذموم الذي هو قول من يقول لا يضر مع الايمان معصية هذا ليس على اطلاقه. هذا مذموم فعلا لكن هذا ارجاء الغلاة. المرجئة وهم - 00:23:35

لكن ايضا من المذموم عدم ادخال الامل بمسمى الايمان وعدم القول ريادة الايمان ونقصانه وعدم الاستثناء بالايمان الى اخره وقوله اما من يقول بارجاع امر المؤمنين العصاة الى الله ولا ينزلهم جنة ولا نار فهذا كلام مجمل - 00:23:49

ان قصد بهذا عصاة المؤمنين الذين يموتون دون توبة ففعلا امرهم الى الله عز وجل وكل ليلة لا ينزلهم الجنة ولا النار هذا ايضا امر محتمل اما مصيرهم في النهاية فلا شك انه انه الى الجنة. حتى اولئك الذين يعذبون من اهل الكبائر من اوصاة المؤمنين - 00:24:09

اذا لم يغفر الله لهم فانهم قد يعذبون لكن يعذبون عذابا على قدر اعمالهم ثم يخرجون بشفاعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم. وبشفاعة اخرى قوله لا يتبرأ منه اذا هذا مجمل كلام مجمل. ما معنى التبرؤ؟ التبرأ الكامل نعم لا يجوز التبرأ منه - 00:24:32

لكن التبرع بقدر ما فيه من فسق وعصيان وبدعة هذا امر ضروري. ولذلك هو فعلا الان قرر منهج المرجع ولم يقرر السنة في هذه الكلمة. قوله ولا يتبرأ منهم ليست مطلقة. ليست على اطلاقها - 00:24:55

التبرؤ فيه تفصيل نعم لا يتبرأ منه التبرء الكامل لان اوصاف المؤمنين لهم من الولاية بقدر ايمانهم لكن ايضا يتبرأ مما هم فيه من معصية وبدعة وفسق كل بحسب حاله - 00:25:11

نعم الامام ابو حنيفة رضي الله عنه نظر الى حقيقة الايمان لغة مع ادلة من كلام الشارع. وبقية الائمة رحمهم الله نظروا الى حقيقته في عرف الشارع. فان الشارع ضم الى التصديق اوصافا وشرائق - 00:25:28

كما في الصلاة والصوم والحج ونحو ذلك. طبعا هذا من الامور التي تحتاج الى شيء من الايضاح والتعليق وايضا ربما نعنصر هذه الفقرة لانه سيترتب على هذه المقدمة التي ذكرها امور كثيرة ستأتي فيما بعد - 00:25:49

لذلك ارجو ان تحضروا الاقلام لان سنكتب بعض العناصر الضرورية اه لانها مقدمات مهمة لما سيأتي فيما بعد من حوار بين اهل السنة والمرجئة السياق الذي ذكره الشعر قول في الامام ابو حنيفة رضي الله عنه نظر الى حقيقة الامام لغة مع ادلة من كلام الشاعر ثم قال وبقية الائمة رحمهم الله نظروا الى حقيقة - 00:26:09

حقيقتي في عرف الشارع هذا كلام يحتاج الى تأمل وذلك ان امور الاعتقاد ليست كأمور الاحكام. امور الاحكام احيانا قد نجيز اذا اختلف الائمة. قد نجيز في حالات قليلة جدا - 00:26:40

جدة ان يكون الحق مع القليل. مع واحد من الائمة او اثنين والبقية قد لا يصل اجتهادهم الى الصواب في جيل من الاجيال لا في جملة السنة لكن في امور العقيدة لا لا يمكن ان يكون الحق مع واحد وبقية السلف يكونون جانبين للحق - 00:26:54

في امور العقيدة. فلذلك هذا امر يجب ان تهتموا به في جميع مسائل الخلاف في الامور اللي تعد اصول من الاعتقاد. اهل السنة يعدون هذه من اصول الاعتقاد مسمى الايمان ودخول الاعمال في مسمى الامام وزيادة الايمان ونقصانه. عدوها من اصول الاعتقاد. لماذا؟ لان خالف فيها من خالف. فلما حشدوا فيها - 00:27:17

وجدوا وجه الحق فيها في الكتاب والسنة واضح جدا. ولا يجوز لاحد ان يعدل عنه. وان تأول بعض من يتأول ويعذر بذلك فلا يعني ان انه يحتمل ان يكون معه الحق لا - 00:27:38

قد يزل عالم من العلماء ويخرج عن مقتضى السنة في امر صريح بين ولا يعد ذلك من الادلة على ان خلافية مسألة الارجاء ليست مسألة خلافية بل هي بدعة وما دامت من العقيدة فان شذوذ الامام ابي حنيفة وشيخه حماد ومن جاء بعدهم ممن تبعوهم عن عموم السلف - 00:27:52

لا يدل على ان المسألة خلافية بل ما دامت في العقيدة ما دام جمهور السلف كما اشار الشارع جمهور السلف بقية الائمة لهم رأي اخر فيجب ان يكون الحق مع البقية ما دام المخالف قليل - 00:28:20

ولا ننظر للمخالف الان لكن ننظر للمخالف عندما نشأت المسألة وهذا هو الذي ينبغي اعتباره منهجيا من الناحية الشرعية لماذا؟ لاننا نحن نتكلم عن نشأة هذه المقولة هذه المقولة مقولة المرجية نشأت في النصف الثاني من القرن الاول الهجري - 00:28:40

وهذا يعني ان الصحابة لم يقولوا بها ولا التابعون الاوائل قال بها بعض التابعين وتابعيهم او تابع التابعين وليس عدد بدأت بواحد فقط. قيل انه ذر وقيل انه آآ ذر ابن عبد الله وقيل انه حماد - 00:29:04

وقيل ابن سليمان وقيل انه ابو حنيفة ولو قيل انهم كلهم كانوا قالوا بهذا القول لكن كل واحد زاد عن من سبقه اذا كان في ذلك العصر ما قال به الا واحد. وواحد اخذه عن واحد. ثم اشتهر عن هؤلاء. فاذا المقولة نشأت من واحد. فهل يعقل - 00:29:29

ان يكون الحق مع واحد بعد انقراض جيل الصحابة وكبار التابعين في عهد كبار التابعين هل يعقل ان يكون في امر عقدي؟ نمر اجتهادية قد يرد هذا. لكن في امر عقدي هل يعقل ان يكون الحق مع واحد - 00:29:48

ثم تبعه بعد ذلك من تبعه. اما ما بعد ذلك فكون هذا الواحد صار له اتباع. هذا امر لا يكون بحجة حتى لو كان اكثر المسلمين صاروا اتباعا له لان هذا مصداق حديث النبي صلى الله عليه وسلم في وقوع المخالفة والافتراء - 00:30:05

اما منشأ القول فهو شاذ والشاب في العقيدة يجب الا يكون فيه دليل على الناس او حجة على الناس اذا هذا آآ السياق اراد به الشيخ ان يلطف الخلاف في حين انه فعلا بين لنا ان قول ابي حنيفة رحمه الله في هذه المسألة شذ به عن الائمة وشذ به عن السلف - 00:30:20

وعلى ذلك فلا اعتبار لهذا القول من الناحية الشرعية هذه النقطة الاولى ثم النقطة الثانية حنا حينما اشار الى المعنى اللغوي نقول ان المعنى اللغوي ليس حجة على الاصطلاح الشرعي - 00:30:45

المعنى اللغوي ليس حجة على الاصطلاح الشرعي لان الاصطلاح الشرعي امر زائد على المعنى اللغوي يدل عليه ثانيا وهو ان الاصطلاح الشرعي في كمين كثير من المعاني الشرعية التي وردت في الاسلام والايمان - 00:31:02

يزيد على المعنى اللغوي يزيد علميا ويزيد عمليا والدليل على ذلك الصلاة والزكاة والصوم والحج والدعاء وغير ذلك. كلها لها معاني لغوية محدودة عند العرب. ثم الشارع توسع ووضع لها المعاني. تتضمن اعمال - 00:31:22

الصلاة في اللغة هي الدعاء لكن في الاصطلاح هي الدعاء والزيادة. الصلاة في الاصطلاح ركوع وسجود وادعية وقراءة قرآن ايظا توجه معين واستقبال للقبلة فدخل في مفهوم الصلاة ليس مجرد الدعاء المعنى اللغوي بل اعمال اخرى اضافية صارت هي جزء من الصلاة شرعا. كذلك الصيام - 00:31:50

الصيام لغة هو الامساك لكن الشرع وظع للصيام معنى اخر هو الامساك بظوابط وحدود واعمال بضوابط وحدود واعمال. ما لم تتم هذه الضوابط والحدود والاعمال لا يصل للصيام لا يصير الصيام صياما شرعيا - 00:32:20

وهكذا بقية اركان الاسلام. وكثير من المصطلحات الاسلامية ايضا. الجهاد الاصل فيه بذل الجهد. لكنه اذا اطلق في الشرف المقصود به بالدرجة الاولى القتال الكفار بالسيف والا ممكن واحد يجلس في بيته ويفكر في مصالح المسلمين ويقول انا مجاهد لاني بذلت جهدي - 00:32:40

فاذا لابد من اعتبار الاصطلاح الشرعي. فكما قلنا ان للصلاة معنى شرعيا غير لغوي والحج والصوم وغيرها والجهاد. فكذلك للايمان معنى شرعيا غير المعنى الرواوي هذا المعنى الشرعي حدده القرآن والسنة - 00:33:00

اذا الاعتذار لابي حنيفة رحمه الله بحصر الامام بالتصديق على ان اللغة تدل عليه هذا ليس بعذر يعني ليس بعذر في الخروج عن اصل السلف. نعم نعذره بالتأول بمعنى لا نبدعه بالنظر لانه امام لكن لا يعني هذا ان عمله - 00:33:17

صحيح ولا ان قوله غير بدعة بل بدعة. ويجب تجنبها الامر الثالث الادلة من الشرع على زيادة الالة ان الاعمال من الايمان وزيادة الايمان نقصانه وبقية الامور التي كررها السلف لا تكاد تحصى - 00:33:36

في حين ان ادلة ابي حنيفة رحمه الله وغيره من المرجئة على القول بان الايمان هو التصديق فقط ادلة قليلة جدا باهتة استدلالهم فيها فيه اشتباه وفيه ضعف. هل يعقل ان نعدل عن الادلة الصريحة القوية الكثيرة التي كتبها العلماء بالمجلدات الان - 00:33:57

فعلا هي في مجلدات ادلة كلها تدل على ان الايمان يزيد وينقص وان الاعمال من اه الايمان وكلها كلها صريحة اذا صراحة بينة. مثل حديث شعب الايمان ايمكن نعدل عن هذه الادلة الصحيحة الصريحة الكثيرة. الى ادلة قليلة مشتبهة. للعلماء فيها رد بين - 00:34:17

لا يمكن اما ان توجد ادلة فيها اشتباه فليست دليل هذه. نعم هناك ادلة سيردها الان بعد القميم. فيها اشتباه لمن لم يرجع الى قواعد السلف في الاستدلال وفي اشتباه لمن لم يرد النصوص بعضها لما الى بعض. اما من رد النصوص بعضها على بعض وفسر بعضها ببعض فلا بد ان يتبين له وجه - 00:34:43

حق في ان الايمان هو التصديق وزيادة. ان الايمان هو التصديق والعمل. وان الايمان يزيد وينقص وان الايمان الاعمال تدخل في مسمى الاعمال يسمى الايمان دخولا ضروريا. الامر الرابع ان هذه الاوصاف للايمان اللي يعتبروها اوصاف وشرائط - 00:35:05

حينما قالوا بان الاعمال صحيح انها من لوازم الايمان لكنها اشبه بالاوصاف للايمان اشبه القرائن على وجود الايمان. اشبه في الشروط للايمان والمستلزمات. لكن ليست من الايمان. نقول لهم ان هذه الاوصاف ولما سميتموه الاوصاف والشرائط - 00:35:29

حينما كانت شرط للامام وحينما كانت ايضا لا يتم الامان الايمان الا بها. فان هذا يعني انها بالاصطلاح الشرعي توسع مفهومها حتى صارت جزء من الايمان صارت جزء من وسماه الله عز وجل الايمان - 00:35:51

وكونها سميت ايمان لانها تنبني على التصديق والمعرفة هذا امر ضروري بديهي فيحتاج الى انا نخرجها من الايمان تسوية الاعمال بالايمان فعلا لان فيها جزء تصديقي بمعنى ان من عمل ولم يصدق لا يعتبر مؤمن - 00:36:11

كذلك من صدق ولم يعمل لا يعتبر مؤمن. هم يقولون العكس يقولون من عمل ولم يصدق اه يقولون من صدق ولم يعمل يعتبر مؤمن لكنه يعاقب على تركه بموجب نصوص خارجية - 00:36:30

وهذا ليس عليه دلة هذا هذا كلام عقلي فلسفي نعم هذه اهم الامور يا احبة احببت ان اشير اليها لانها عبارة عن ضوابط سنحتاجها بعد قليل عند سياق قول الاحناف والرد عليهم. نعم - 00:36:52

من ادلة الاصحاب لابي حنيفة رحمه الله ان الايمان في اللغة عبارة عن التصديق. قال تعالى خبرا عن اخوتي يوسف وما انت بمؤمن لنا اي بمصدق لنا. طبعا هذا هذه الاية وجه الدلالة عندهم غير غير صريح بل العكس هو الصحيح. اولا قول اخوية يوسف وما انت بمؤمن الا انا - 00:37:09

ما يتعلق بقضايا الايمان الشرعي. يتعلق بخبر اخوة يوسف اخبروا اباهم بخبر ثم قالوا هذا القوم فما دخل خبر الناس بالامام اصطلاح الشرعي؟ فلماذا يستدلون بدليل يتعلق خبر على امر يتعلق بالاوامر والنواهي الشرعية - 00:37:37

الدليل ليس في مكانه هذا امر اذا ليس المقصود في كلام اخوة يوسف الايمان الشرعي ولو كانوا يقصدون الايمان الشرعي لو قالوا لا ولست بمؤمن وما انت بمؤمن بنا لكن حينما قالوا لنا عرف ان المقصود الايمان بخبر وليس الايمان بمعنى الشرع الذي هو - 00:37:58

الاعمال والامور القلبية التي هي مقتضى الاسلام الاستدلال هنا ليس بمكانه انما دليل على ان التصديق يسمى ايمان والايمان يسمى تصديق هذا ما جادلنا فيه. السلف ما انكروا ان الايمان يسمى تصديق وان التصديق يسمى الى من؟ لكن هل الايمان الشرعي مقتصر على التصديق فقط؟ هذا هو محل الخلاف. اذا هم تجاهلوا - 00:38:23

محل الخلاف والسدد واستدل على ما لا ما لا خلاف فيه نعم ثم ومنهم من ادعى اجماع اهل اللغة على ذلك. ثم هذا المعنى اللغوي وهو التصديق بالقلب هو الواجب على العبد حقا لله. وهو ان يصدق الرسول صلى الله عليه وسلم فيما جاء به من عند الله - 00:38:51

ومن صدق الرسول صلى الله عليه وسلم فيما جاء به من عند الله فهو مؤمن فيما بينه وبين الله تعالى هذه مسألة غيبية واذا جاءوا بهذا الكلام هذا الكلام صحيح في اطلاقه لكن ليس دليلا على ان الاعمال لا تدخل في مسمى الايمان - 00:39:17

لاننا نتكلم عن احكامنا الظاهرة التي يحكم بها المسلمون. يحكم بها اهل العلم امور الاسماء والاحكام. عندما حينما يقررها اهل العلم لا يقصدون ما عند الله عز وجل. يقصدون الظواهر التي نبني عليها احكام حسب اجتهادنا نحن البشر. فكون هذا بينه وبين ربه مؤمن هذا امر لا - 00:39:38

لكن حنا كيف نعرف انه مؤمن وما يعمل؟ ما نعرف انه مؤمن المنافق لذلك المنافق لا نجزم بنفاقه لان الان على ما في قلبه لكن نحكم له بظاهر الاسلام ونقول بانه مؤمن - 00:39:58

لانه عمل بالظواهر التي هي الايمان. او من الايمان فهذا كلامهم هذا كلام مجمل لا يدل ليس حجة لا لهم ولا عليهم هنا وليس هو محل

الخلاف. ولا نتكلم عن مسألة تسمية العبد مؤمن بينه وبين ربه. نتكلم عن تسميته امامنا في احكام الدنيا - 00:40:12
اما الاحكام الغيبية نفترضها ثم نقيم الحجة على الافتراظ. او بالافتراظ نعم فمن صدق الرسول فيما جاء به من عند الله فهو مؤمن فيما بينه وبين الله تعالى تكرار شرط اجراء احكام الاسلام في الدنيا سمعوا الاقرار شرط يعني هذا كلام صحيح من وجه لكن - 00:40:35
فيه اجماع فما المقصود كون الاقرار شرط؟ ان قصدوا ان الاقرار شرط باننا لا نحكم باسلام المؤمن وبايمان المؤمن الا بالاعمال فهذا صحيح. وان قصدوا انه شرط يعني انه ليس من الايمان انما شرط زائد - 00:41:03
ان قصدوا بان الاكرام والعمل شرط زائد عن الايمان فلا نقرهم على ذلك نقول الاكرام والعمل انما هو جزء من الايمان فمن اقر فهو مؤمن ومن عمل فهو مؤمن في ظاهر الامر. كما ان من صدق فهو مؤمن اذا الحق تصديقه بالعمل والاكرام - 00:41:23
اذا كلمة مجملة ايضا نعم هذا على احد القولين كما تقدم. ولانه هذا دليلهم الثاني استدلوا الاول بالاية على ان الايمان المقصود به التصديق ثم جابوا جاءوا اه كلام اخوة يوسف عن اخوة يوسف لا يتكلمون عن الايمان الشرعي - 00:41:51
لا يتكلمون عن نور الدين والعقيدة يتكلمون عن خبر كذبوا كذبوا به على ابيهم فقالوا ما وما انت بمصاب بمؤمن لنا هذا في امر خبر ليس في امور الشرعية الامر الثاني الاستدلاء الثاني قولهم الان. نعم. ولانه ضد الكفر وهو التكذيب والجحود. وهما يكونان بالقلب - 00:42:15
فكذا ما يضادهما. طبعا هذا ايضا فيه اه فيه نظر ليس الايمان كونوا ضد الكفر يعني انه ضد التصديق يعني عندنا عبارتان مختلفتان عندنا شيء اسمه التصديق وشيء اسمه الايمان - 00:42:38
لا شك ان التصديق من الايمان لكن الايمان اوسع من التصديق على هذا التصديق يقابل والكذب التكريم والايمان يقابله الجحود او الكفر انخرطوا في المسألة خلطا لا تدل عليه او لا يلزم لغة ولا يلزم في اصطلاح العلما على قواعدهم. وقولهم - 00:43:00
ان الامام ضد الكفر هذا الحقيقة المفروض يكون دليل عليهم وليس دليل لهم. نعم هكذا ما يضادهما وقوله الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان يدل على ان القلب هو موضع - 00:43:25
الايمان الى اللسان. ولانه لو كان مركبا من قول وعمل لزال كله بزوال جزئه ولان العمل قد دليل السلف قولهم الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان قالوا يدل على ان القلب هو موضع الايمان. لكن هذا الحد - 00:43:44
الاضطراري في مسألة الايمان. يعني اهل السلف ما انكروا ان هناك حد اضطراري وحد اختياري. فالحد اضطراري يصل الى حد ان الانسان يبقى ايمانه في قلبه فقط. متى؟ اذا ما استطاع ان يعمل لا يكلف الله نفسا الا وسعها - 00:44:09
الله ما استطعتم لو ان انسانا اضطر اضطرارا الى ترك الاعمال في ظرف من الظروف. او في وقت من الاوقات. او في لحظة حرجة او في زمن فتنة فانه معذور بذلك حتى لو لم يبقى في في من الايمان الا التصديق - 00:44:25
ولذلك حجتهم هنا ليست حجة عامة على ان الاعمال تدخل في مسمى الامام لان قوله عز وجل الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان هذا يتعلق في الحد الادنى من الايمان عند الضرورة القصوى - 00:44:48
ونحن لا نتكلم في هذا ولا ننكره بدليل انه لو زالت هذه الضرورة وجب عليه بالعمل الاستدلال هنا اليس بصحيح بان هذا الحد الذي ذكروه هو الحد الاضطراري. ونحن نتكلم عن الامور الاختيارية - 00:45:04
التي اوجبها الله عز وجل على الامة الى قيام الساعة نعم ولان العمل قد عطف على الايمان والعطف يقتضي. لا ننسى ايضا الدليل الرابع قوله ولانه لو كان مركبا من قول وعمل - 00:45:25
ما زال كله بزوال جزءه هذا غير صحيح. ايضا لا يسلم لهم الايمان مركب من قول وعمل ومع ذلك لا يزول كله بزوال جزئي بل ينقص العبارة فيها ايها والمفروظ نقول انه ما دام مركبا من قول عمل فانه - 00:45:41
ينقص بزوال جزءه نقول من قال لكم انه يزول كله سبحان الله ابدا ينقص لان الله عز وجل صرح في كتابه بزيادة الايمان لان الايمان يزداد فالذي يزيد ينقص بل وردت في نصوص اخرى آآ الاشارة الى نقصان الايمان - 00:46:02

فقولهم رابعا ولانه لو كان مركبا من قول وعمل لزال كله بزوال جزءه هذا لا يسلم وهذه فلسفة عقلية لا صحة لها نقول العكس لان هذا الزام ما لا يلزم فانه الصحيح في العبارة انه لو ما دام مركبا من قول وعمل فانه اذا - 00:46:26

اه نقص او زال شيء منه نقص ولا يزول ولان العمل قد عطف هذي خامسا نعم والعطف يقتضي المغايرة. قال تعالى امنوا وعملوا الصالحات في مواضع من القرآن. في العطف - 00:46:49

يدل على المغايرة من كل وجه والدليل على هذا كلمة الاسلام والايمان الاسلام اذا اطلق اذا قيل مسلم لابد ان يتضمن الامام الظاهر الباطن امره الى الله عز وجل. واذا قيل مؤمن لابد يتضمن الاسلام - 00:47:13

ومع ذلك اذا اجتمعت الكلمتان كل واحد صار له معنى. واذا افترقتا صارت كل واحدة لوحدها تضمنت الاخرى. فكذلك الايمان والعمل الصالح اذا انفردت واحدة لابد ان تتضمن الاخرى والعمل الصالح لا يكون صحيح الا بايمان. والايمان لا يكون صحيح الا بعمل صالح. واذا جاءت الكلمتان في سياق واحد في مقام واحد دلت كل واحد - 00:47:31

على معنى يخصه. والذين امنوا يعني اعتقدوا اعتقادا صحيحا وعملوا الصالحات يعني عملوا بما اوجبه الله ولذلك السلف فرقوا بين الكلمة اذا اطلقت وبينها اذا جاءت في سياق الجمع مع مراد مرادفها فعلى - 00:47:59

هذا نقول في كلمة امنوا وعملوا الصالحات كما نقول في كلمة الاسلام والايمان. نعم وقد اعترض على استدلالهم بان الايمان في اللغة. هنا بدأ يستدل لاهل السنة والجماعة او يرد يذكر ردود اهل السنة والجماعة. لكن ردها - 00:48:19

يعني ذكرها ذكر فيه ضعف واجمال. نعم وقد اعترض على استدلالهم بان الايمان في اللغة عبارة عن التصديق بمنع الترادف بين التصديق والايمان يقصد بهذا ان السلف حينما قال لهم - 00:48:36

المرجئة بان الايمان في اللغة هو التصديق قالوا نعم ان الايمان قد يدل على لغة التصديق لكن ليست الكلمتان مترافدت مترادفتين من كل وجه الترادف ممنوع يعني ليس بصحيح تراده الكامل - 00:48:57

اي ان الايمان اوسع من التصديق من الناحية الشرعية لا تحتجون علينا ايها المرجئة بكون العرب تسمي الايمان تصديق تسمي التصديق بالايمان لان هذا ترادف بعض الوجوه وكل الكلمات العربية المترادفة لا تترادف من كل وجه - 00:49:19

لا تتطابق من كل وجه. بس تتطابق لكن تطابق في اغلب معانيها او في بعض معانيها وكذلك كلمة تصديق وايمان لا تترادف من كل وجه بل كلمة ايمان اوسع من كلمة تصديق من بعض الوجوه - 00:49:44

الايمان يشمل التصديق الايمان الشرعي يشمل التصديق وزيادة كما ان الصلاة تشمل الذكر وزيادة. تشمل الدعاء والزيادة وكما ان الصيام يشمل الامساك وزيادة وهكذا. نعم ويصح في موضع فلما قلتم انه يوجب الترادف مطلقا. وكذلك اعترض على - 00:50:01

دعوة ترادف بين الاسلام والايمان. ومما يدل على عدم الترادف. طبعا ترادف بين على عدم الترادف بين الايمان والاسلام. نعم انه يقال للمخبر اذا صدق اذا صدق صدقه ولا يقال امن ولا امن - 00:50:30

بل يقال امن له كما قال تعالى فامن له لوط. فما امن لموسى الا ذرية من قبل او مات وقال تعالى يؤمن بالله ويؤمن للمؤمنين ففرق بين المعدى بالباء والمعدى - 00:50:51

فالاول يقال فالاول يقال للمخبر به والثاني للمخبر ولا يرد كونه يجوز ان يقال ما انت بمصدق لنا. لان دخول اللام لتقوية العامل. كما اذا تقدم المعمول او كان العامل اسم فاعل او مصدرا على ما عرف في موضعه. فالحاصل انه لا - 00:51:11

قالوا قط امنته ولا صدقت له. وانما يقال امنت له كما يقال اقررت له. فكان تفسير باقررت اقرب من تفسيره بصدقت مع الفرق بينهما. ولان الفرق بينهما ثابت في فان كل مخبر عن مشاهدة او او غيب يقال له في اللغة صدقت. كما يقال له كذب - 00:51:41

فمن قال السماء فوقنا قيل له صدقت. واما لفظ الايمان فلا يستعمل الا في الخبر عن الغائب فيقال لمن قال طلعت الشمس صدقناه. ولا يقال امنا له فان فيه اصل معنى - 00:52:11

امن فان فيه اصل معنى الامن والائتمان انما يكون في الخبر عن الغائب. فالامر الغائب هو والذي يؤتمن عليه المخبر. ولهذا لم يأتي في القرآن وغيره لفظ امن له الا في هذا النوع - 00:52:31

لانه لم يقابل لفظ الايمان قط بالتكذيب. كما يقابل لفظ كما يقابل لفظ التصديق وانما يقابل بالكفر والكفر لا يختص بالتكذيب. بل لو قال قائل بل لو قال انا اعلم - 00:52:51

انك صادق ولكن لا اتبعك. بل اعاديك وابغضك واخالفك. لكان كفره اعظم علم ان الايمان ليس هو التصديق فقط. ولا الكفر هو التكذيب هو التكذيب فقط. بل اذا كان الكفر يكون تكذيبا ويكون مخالفة ومعاداة بلا تكذيب. فكذلك الايمان يكون - 00:53:11

تصديقا وموافقة وموالاة وانقيادا. ولا يكفي مجرد التصديق. فيكون الاسلام جزء مسمى الايمان. خلاصته ان استدلالهم بان العرب يطلقون على ايمان التصديق على ان الايمان هو تصديق شرعا يكون حتى في لغة العرب - 00:53:41

فان الذي يقابل الايمان ليس هو التصوير. فالذي يقابل الايمان هو الكفر والجحود والذي يقابل التصديق هو الكذب ولذلك اذا قلتم ان الايمان هو للتصديق فمعنى هذا ان الذي ضد ضد الايمان هو الكذب وليس الكفر - 00:54:04

وهذا لا يستقيم. وما دمنا نقول ان الكفر ضد الايمان فذا يعني ان الايمان له معنى زائد عن مجرد التصديق. لان التصديق يقابله الكذب المعنى اللغوي المباشر. وان كان يرد معاني اخرى للتسليم. لكنهم هم قصروا الايمان على معنى ضيق - 00:54:23

من معاني التصديق فحشرهم السلف على هذا المعنى. وارادوا ان يلزموهم به ارادوا ان يلزموهم به. فيقول اذا حتى على قولكم بان الايمان هو التصديق فان الذي ضد التصديق لغة هو التكذيب - 00:54:44

وعلى هذا ما ادخلتم الكفر. وان كان التكذيب يتضمن الكفر لكن الكلام على المدلول لغم ثم اذا قلتم بان الايمان هو التصديق فماذا تقولون في في ان العرب يجعلون مقابل الايمان؟ الكفر والجحود - 00:55:02

هذا يجعلكم تضطربون في في الوقوف على المعنى اللغوي الذي هو التصديق فقط. نعم التصديق يكون بالافعال ايضا. كما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال العينان تزنيان وزناهما النظر والاذن تزني وزناها السمع. الى ان قال - 00:55:20

فرج يصدق ذلك ويكذبه. يعني بالعمل. لا يتم التصديق من قبل الاعضاء الا بالعمل ليس بالنظر مثلا بالتصديق فقط لان التصديق لا يكون الا من القلب. نعم وربما يدل عليه الانسان. وقال الحسن البصري رحمه الله ليس الايمان بالتحلي ولا بالتمني ولكنه ما - 00:55:47

وقر في الصدر وصدقته الاعمال. ولو كان تصديقا فهو تصديق مخصوص. كما في الصلاة ونحوها ما قد تقدم وليس هذا نقلا للفظ ولا تغييرا له. فان الله لم يأمرنا بايمان مطلق بل بايمان - 00:56:14

خاص يقصد بايمان مفسر الشرع وهو هذا الدين والدليل على ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم فسر الايمان باركانه الستة وفسر الايمان باركان الاسلام. كلها احاديث فسر الامام باركانه الستة الايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الاخر والقدر. كما فسر النبي صلى الله عليه وسلم في احاديث صحيحة - 00:56:34

ثابتة فسر الايمان باركان الاسلام الخمسة فاذا الايمان يفسر شراح حتى ولو قلنا ان العرب قصروا اشتراط قصروا معنى الايمان على التصديق فان الدلالة الشرعية توسعت في المعنى ووضعت للايمان معاني عملية واركان عملية كما وضعت للصلاة والزكاة والحج والصوم - 00:57:03

جهات وغير ذلك من المصطلحات الشرعية اذا فمعنى الايمان مفسر فلا داعي داعية للكلام بعد تفسير النصوص اذا كان الله عز وجل فسره لنا مع الايمان وفسره له الرسول صلى الله عليه وسلم فيما صح عنه فلا داعي للفلسفة والوقوف عند الدليل اللغوي. فاذا - 00:57:29

الايمان شرعا ايمانا خاص مفسر. هو هذا الدين بجملته بما فيه الامور الاعتقادية والعملية لان النبي صلى الله عليه وسلم فسر ذلك واجمع عليه السلف او فسر الايمان بذلك واجمع عليه السلف. نعم - 00:57:51

التصديق الذي هو الايمان ادنى احواله ان يكون نوعا من التصديق العام. فلا يكون مطابقا له في في العموم والخصوص من غير من غير تغيير للبيان ولا قلبه. بل يكون الايمان في كلام - 00:58:07

مؤلفا من العام والخاص كالانسان الموصوف بانه حيوان ناطق. او لان التصديق التام اما القائم بالقلب مستلزم لما وجب من اعمال

القلب والجوارح. فان هذه لوازم الايمان التام وانتفاء اللازم دليل على انتفاء الملزوم. ونقول ان هذه اللوازم تدخل في مسمى اللفظ تارة - 00:58:27

وتخرج عنه اخرى او ان اللفظ ونقول يعني اهل السنة والجماعة. هو لا يزال الكلام فيه خوف لانه احيانا ينقل كلام شيخ الاسلام وكلام ابن القيم بحذافيره سيكون نقول وقالوا وكأنه فريق يرد على فريق في حين ان الكلام كله هنا لاهل السنة والجماعة - 00:58:57

نعم ونقول ان هذه اللوازم تدخل في مسمى اللفظ تارة وتخرج عنه اخرى. او ان تدخل في مسمى اللفظ بالمدلول الشرعي وتخرج عنه اخرى بالمدلول اللغوي احيانا لوازم لوازم الايمان وهي العمل تدخل في مسمى الايمان - 00:59:17

سمى اللفظي بالمدلول الشرعي وتخرج عنه ايضا في المدلول اللغوي احيانا وكذلك في المدلول الشرعي احيانا. نعم او او ان اللفظ باق على معناه في اللغة. ولكن الشرع ولكن الشارع زاد فيه احكاما - 00:59:40

او ان يكون الشارع استعمله يقصد في القول الاول ونقول ان هذه اللوازم تدخل فيسمى الله تارة يقصد ان لغة العرب ليس فيها ما يمنع من ان تدخل اعمالهم يسمى الايمان - 01:00:00

وهذا الصحيح من استقرأ وفعلا السلف استقرأوا لغة العرب وجدوا ان العرب ليس عندهم قصر الايمان على التصديق فقط بل يدخلون بعض الاعمال القلبية او الاعمال المرتبطة بالتدين يدخلونها في مسمى الايمان - 01:00:13

حتى قبل الورود الى المصطلح الشرعي. فهذا وجه من وجوه التسمية والثاني هو الوجه الذي قال به طائفة من السلف قال ولكن الشارع وان اللفظ نعم نعم ولكن الشارع زاد فيه احكاما. يقول يجوز ان نقول لغة ان اللفظ باقي على معناه اللغوي وهو التصديق مثلا فقط. لكن - 01:00:32

الشارع زاد فيه احكاما وهي الاعمال والامور الاخرى التي هي الدين نعم او ان يكون الشارع استعمله في معناه المجازي. هذا بعيد طبعا. وان كان له وجه من الاستدلال بان - 01:01:00

اذا قلنا انه لغة الايمان هو التصديق فانه يجوز ان تكون الاعمال من الايمان مجالس لكن هذا بعيد المعنى اللغوي وارد واللغة تتسع لادخال الايمان ما دام لادخال الاعمال في مسمى الايمان ما دامت الاعمال الاعمال يدين بها الانسان بقلبه لله عز وجل - 01:01:20

ارتبط المعنى القلبي بالعمل. نعم. فهو حقيقة شرعية مجاز لغوي. او ان يكون قد نقله شارع وهذه اقوال لمن سلك هذه الطريق. يعني نقله الشارع من الخصوص الى العموم من الخصوص وهو قصر التصديق على التصديق الى العموم وهو تعميم الاعمال وادخالها في مسمى الايمان. كل هذه مسالك - 01:01:47

يعني مفترضة في الرد على المرجئة في تعميم مسمى الامام وانه يدخل فيه تدخل فيه الاعمال واقواها لغة العرب لا تمنع من دخول الاعمال بمسمى الايمان ما دامت الاعمال مأمور بها شرعا ويدين بها الانسان لله عز وجل - 01:02:16

لان الاعمال الشرعية ليست مجرد حركات الاعمال الشرعية تنبثق من خضوع القلب لله عز وجل تنبثق من جانب التصديق والتسليم والاذعان واليقين والتقوى. الحب والخوف والرجاء وغير ذلك من الامور القلبية. فاذا كانت الاعمال تنبثق - 01:02:39

عن هذه الامور القلبية اذن فهنا فهي مرتبطة بمسمى الامام من الجانبين. نعم وقالوا ان الرسول قد وقفنا على طبعا هذا لا يزال قول لاهل السنة والجماعة حتى رغم انه قال قبل ذلك نقول - 01:02:58

مع انه في احتمال كما قلت لكم ان قوله نقول يقصد المرجئة لكن هذا بعيد احتمال وارد لانه ربما يقصد يعني صرف استدلال اهل السنة والجماعة الى ان يكون في صف المرجئة في هذا الكلام الموهم - 01:03:18

نعم وقالوا ان الرسول قد وقفنا على معاني الايمان وعلمنا من مراده علما ضروريا ان من قيل انه صدق ولم يتكلم بلسانه بالايمان مع قدرته على ذلك ولا صلى ولا صام ولا احب الله ورسوله - 01:03:41

رسوله صلى الله عليه وسلم ولا خاف الله بل كان مبغضا للرسول صلى الله عليه وسلم معاديا له ان هذا ليس بمؤمن كما علمنا انه رتب الفوز والفلاح على التكلم بالشهادتين مع - 01:04:03

الاخلاص والعمل بمقتضاهما. فقد قال صلى الله عليه وسلم والايمان بضع وسبعون شعبة. فافضلها ما قول لا اله الا الله وادناها اماطة

الاذى عن الطريق. وقال ايضا صلى الله هذا دليل اقوى من اقوى - 01:04:23
اهل السنة والجماعة على ان الاعمال تدخل في مسمى الايمان. لان النبي صلى الله عليه وسلم جعل الايمان شعب وجعل هذه الشعب تشمل الاعمال القلبية وغير القلبية واعمال الجوارح. بل ان الشعب بدأت بعمل اللسان - 01:04:43
وانتهت بعمل الاركان الشعب اللي تذكر النبي صلى الله عليه وسلم كلها الامثلة التي ذكرها هنا وهي قول لا اله الا الله واماطة الاذى مثالين كلها تتعلق بالعمل ومع ذلك سماه - 01:05:05
جعلها مثالا على شعب الايمان وهذا دليل قاطع صريح بين على ان الاعمال تدخل في مسمى الايمان. لان النبي صلى الله عليه وسلم نبين ولا ينطق عن الهوى ولسانه ايضا عربي ولا يتكلم الا بما يقتضي او بما يفهمه - 01:05:19
خاطبون العرب ولا يمكن ان يكون في لفظه وكلماته ايهام. وايظا لسان النبي صلى الله عليه وسلم افصح الالسنة بالعربية لا يمكن ان يرد احتمال في اضطراب الكلام او في اضطراب اللغة - 01:05:43
فاذا النبي صلى الله عليه وسلم سمى هذه الاعمال ايمان وقال الايمان بضع وسبعون شعبة افضلها افضل ما سماه الامام قول لا اله الا الله وادناها اي ادنى ما سماه امام اماطة الاذى عن الطريق. وهذه الامثلة كلها اعمال. نعم - 01:06:02
وقال ايضا صلى الله عليه وسلم الحياء شعبة من الايمان. وقال صلى الله عليه وسلم ايضا اكمل المؤمنين ايمانا احسنهم خلقا. وقال صلى الله عليه وسلم ايضا البذاذة من الايمان. فان الخلق اعمال - 01:06:22
شيء منه شيء منه كثير كثير منه اعمال والبذاذة كذلك ترجع الى التواضع يعني عدم التكلف في اللباس وهذا اعمال. نعم فاذا كان الايمان اصلا له شعب متعددة. وكل شعبة منها تسمى ايمانا. فالصلاة من الايمان - 01:06:42
وكذلك الزكاة والصوم والحج والاعمال الباطنة كالحياء والتوكل والخشية من الله والانابة اليه حتى تنتهي هذه الشعب الى اماطة الاذى عن الطريق. فانه من شعب الايمان. وهذه منها ما يزول الايمان بزوالها كشعبة الشهادة. ومنها ما لا يزول بزوالها كترك اماطة الاذى - 01:07:06
عن الطريق وبينهما شعب متفاوتة تفاوتا عظيما. منها ما يقرب ما يقرب من شعبة الشهادة ومنها ما يقرب من شعبة اماطة الاذى. وكما ان شعب الايمان ايمان. فكذا شعب كفر كفر فالحكم بما انزل الله مثلا من شعب فالحكم بما انزل الله مثلا من شعب الايمان - 01:07:36
الحكم بغير ما انزل الله كفر. وقد قال صلى الله عليه وسلم من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف الايمان. رواه مسلم. وفي لفظ ليس - 01:08:06
رأى ذلك من الايمان حبة خردل. وروى الترمذي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من احب فلله وابغض لله واعطى لله ومنع لله فقد استكمل الايمان. ومعناه والله اعلم - 01:08:26
ان الحب والبغض اصل حركة القلب. وبذل المال ومنعه هو كمال ذلك. فان المال اخر المتعلقات بالنفس بالنفس والبدن متوسط بين القلب والمال. فمن كان اول واخره كله لله كان الله الهه في كل شيء. فلم يكن فيه شيء من الشرك وهو - 01:08:46
ارادة غير الله وقصده ورجائه فيكون مستكملا الايمان الى غير ذلك من الاحاديث الدالة على الايمان وضعفه بحسب العمل. ويأتي في كلام الشيخ رحمه الله في شأن الصحابة رضي الله عنهم - 01:09:16
حبهم دين وايمان واحسان. وبغضهم كفر ونفاق وطغيان. فسمى حب الصحابة ايمانا وبغضهم كفرا. وما اعجب ما اجاب به ابو المعين ابو المعين النسفي. وغيره عن استدلال بحديث شعب الايمان المذكور. وهو ان الراوي قال بضع وستون او بضع وسبعون. فقد شهد - 01:09:36
بغفلة نفسه حيث شك فقال بضع وستون او بضع وسبعون. ولا يظن برسول الله صلى الله عليه وسلم الشك في ذلك وان هذا الحديث مخالف للكتاب. يقول معين النسفي من شيوخ ما تريدية - 01:10:06
طبعا مرجئة وكثير من اهل الكلام المتأخرين من الماتوردي والشعارة اذا عارض الحديث اصولهم حاولوا الطعن في الحديث باي

وسيلة استهدفوا اما الرواة واما الكلام في متن الحديث او لجأوا الى انه خبر احاديث كان - 01:10:26
حادة ونحو ذلك. وهذا منهج متأخر في الاشاعرة ليس هو من منهج الاولين. نعم. فطعن فيه بغفلة الراوي ومخالفته الكتاب. فانظر الى هذا الطعن ما اعجبه. فان تردد فانظر الى هذا الطعن ما - 01:10:51
اعجب فان تردد الراوي بين الستين والسبعين لا يلزم منه عدم ضبطه. مع ان البخاري رحمه الله انما رواه بضع وستون من غير شك. واما الطعن بمخالفته الكتاب. فاين في الكتاب - 01:11:11
ما يدل على خلافه وانما فيه ما يدل على وفاقه وانما هذا الطعن من ثمرة شؤم التقليد تعصب وقالوا ايضا وهنا نقف عند هذا الحد ولعلنا ايضا ما دمنا اطلنا القراءة نستغني عن قراءة الدرس الثاني - 01:11:31
ونختم الحديث بالاجابة عن الاسئلة طبعا اطرنا اليوم لان الموضوع مترابط. والفصل بين اجزاءه صعب جدا لانه موضوع واحد ومتشابك وفي شيء من الغموض والاضطراب يقول في صاد اربع مئة واربعة وتسعين قصة لابي حنيفة تدل على الرجوع عن رأيه في هذا فهل هذا ثابت عنه - 01:11:54
ما ادري والله اربع مئة واربعة وتسعين. الظاهر ابي حنيفة انما هي من اصحاب نقول والله ان هذه المعارضات لم تثبت عن ابي حنيفة انما هي من الاصحاب حكاية ابن حماد ابن زيد - 01:12:18
محمد بن زيد لما روي له حديث الاسلام افضل الى اخره. قال الا تراه يقوم اي الاسلام افضل؟ قال الامام ثم الى اخره لما يقول وان حماد بن زيد لما روى له حديث اي الاسلام افضل - 01:12:35
الى اخره قال له الا تراه يقول اي الاسلام افضل؟ قال الايمان ثم جعل الهجرة والجهاد من الايمان؟ فسكت ابو حنيفة وقال بعض الا تجيبه الا تجيبه يا ابا حنيفة - 01:12:57
قال بما اجيبه؟ قال وهو يحدثني بهذا يحدثني بهذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم طبعا هذا الكلام مجمل قد يدل وقد لا يدل يقول ذكر ابن رجل في جامع العلوم والحكم ان الزاني اذا زنى وكان مؤمنا فانه يخرج من الامام الى الاسلام - 01:13:12
هل هذا صحيح طبعا هذا الكلام ايضا يحتاج الى تفسير ما معنى الاسلام يعني يقصد انه لا يزال حكمه ظاهرا مسلما؟ نعم هذا صحيح وقصده انه انتقل للاسلام بمعنى انه ظاهرا وباطنا لا يزال مسلم هذا يرجع الى التفصيل في معنى لا يزني الزاني حين يزني - 01:13:29
وهو مؤمن هل يزول عنه الامام بالكلية ثم يرجع اليه او يزيل يزول عنه الامام في هذه الجزئية وهي الايمان الايمان بتحريم الزنا هذي مسألة اختلف فيها العلم خلافا كبيرا وذكرها شيخ الاسلام ابن تيمية فصل فيها - 01:13:50
بمعاني كثيرة قالها السلف انفسهم السلف انفسهم فصل فيها في كتاب الامام فليرجع اليه يقولوا ما رأيكم في قول ابن ابي العز في كونه يغيب عن التصديق ثم يعاوده يحتمل - 01:14:09
على ما سبق هل هو التصديق في هذه الجزئية او التصديق في جملة الدين هذه مسألة ايضا وان كان بعيد كلام ابن ابي العز فيه بعد لكن ربما يقول به بعض اهل العلم على وجه متكلف - 01:14:26
وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 01:14:43